

كشاف القناع عن متن الإقناع

والفرق بينها وبين البهائم أنه يحصل منها عمل من وضع الثدي في المرتضع ونحوه بخلاف البهيمة وللضرورة .

(ولا) يصح (استئجار شجرة ليأخذ ثمرها أو شيئاً من عينها) كالحيوان لأخذ لبنه .
(ونقع البئر) في الدار والأرض ونحوها (يدخل تبعاً للدار ونحوها) لا أصالة قال في الانتصار قال أصحابنا لو غار ماء دار مؤجرة فلا فسخ لعدم دخوله في الإجارة .

وفي الفصول لا يستحق بالإجارة لأنه إنما يملك بالحيازة .
(قال ابن عقيل يجوز استئجار البئر ليستقي منه أياماً معلومة أو) يستقي منها (دلاء معلومة لأن هواء البئر وعمقها فيه نوع ارتفاع بمرور الدلو فيه .

فأما الماء فيؤخذ على الإباحة انتهى) لأنه إنما يملك بالحيازة كما تقدم .
قال في المغني وهذا التعليل يقتضي أنه يجوز أن يستأجر منه بركته ليصطاد منها السمك مدة معلومة انتهى .

وهو واضح إذا لم تعمل للسمك لأن هواء البركة وعمقها فيه نوع ارتفاع بمرور آلة الصيد والسمك يؤخذ على الإباحة .

وأما إذا عملت للسمك فإنه يملك بحصوله فيها كما يأتي في الصيد .
فلا تصح الإجارة لأخذ لكن إن أجرها قبل حصول السمك بها لمن يصطاده منها مدة معلومة صح .
فإذا حصل فيها فله صيده .

(ويدخل أيضاً تبعاً خبر ناسخ) وأقلامه في استئجار على نسخ .
(وخیوط خیاط) في استئجار على خیاطة (وكحل كحال) في استئجار على كحل (ومرهم طبيب) في استئجاره لمداداة مدة معلومة .

(وصبغ صباغ) في إجارة لصبغ .

(ونحوه) كقلي قصار وقرط دباغ ولصاق لصاق وماء عجان .

(وسئل) الإمام (أحمد عن إجارة بيت الرحي الذي يديره الماء فقال الإجارة على البيت والأحجار والحديد والخشب .

فأما الماء فإنه يزيد وينقص وينضب) أي يغور (ويذهب فلا يقع عليه إجارة) لعدم انضباطه .

(ولا يجوز استئجار الفحل للضراب) لنهي صلى الله عليه وسلم عن عصب الفحل متفق عليه .
والعصب إعطاء الكراء على الضراب على أحد التفاسير .

ولأن المقصود الماء وهو محرم لا قيمة له .

فلم يجر أخذ العوض عنه كالميتة .

(فإن احتاج) إنسان (إلى ذلك ولم يجد من يطرق له) دابته مجانا (جاز له) أي لرب الدابة (أن يبذل الكراء) لأنه بذل لتحصيل منفعة مباحة تدعو الحاجة إليها .

فجاز (ك شراء الأسير ورشوة الظالم ليدفع ظلمه .

ويحرم على المطرق (وهو رب الفحل) أخذه (أي العوض للنهي السابق .

(وإن أطرق إنسان فحله بغير إجارة ولا شرط فأهديت له هدية أو أكرم بكرامة لذلك .

فلا بأس) لأنه فعل معروفا .

فجازت مجازاته عليه